

من وزير الاقتصاد والمالية

2014/05/07

إلى

614

الموضوع: حول تسجيل عقد بيع ممضى من طرف واحد
المرجع : - مكتوب السيد عثمان بن صالح الوارد علينا بتاريخ 5 سبتمبر 2013
- مكتوبي عدد 1941 بتاريخ 23 سبتمبر 2013
- مكتوبك الوارد علينا بتاريخ 07 نوفمبر 2013
- مكتوبي عدد 2241 بتاريخ 20 نوفمبر 2013
- مكتوبك الوارد علينا بتاريخ 02 أفريل 2014

لقد ذكرت بمقتضى المكاتيب المشار إليها أعلاه أن السيد ***** كان قد فوّت لفائدة السيد ***** في قطعة أرض فلاحية كائنة بهنشير مهريس بمقتضى عقد بيع بتاريخ 15 جويلية 1984 وقد توفي المشتري السيد ***** دون الإمضاء على العقد، وطلبت تمكينك من تسجيل العقد المذكور دون إمضاء المشتري المتوفي مبينة أن البائع قد عرّف بإمضائه بتاريخ 17 جويلية 1984.

وجوابا، يشرفني إعلامك أنه يمكنك تسجيل العقد المذكور الممضى من قبل السيد ***** ويتم التسجيل بالمعلوم النسبي المحدد بـ5% من ثمن البيع، بالإضافة إلى معلوم الطابع الجبائي وإلى خطايا التأخير المستوجبة و معلوم نقل ومقاسمة العقارات غير المرسمة المحدد بـ1% والمعلوم التكميلي المحدد بـ3% بعنوان أصل الملكية باعتبار أن العقد لا يتضمن ما يفيد دفع معالم التسجيل المستوجبة بعنوان آخر نقل بمقابل أو بالوفاة.

وتقبلي، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسم والتدريج الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي